

Distr.: General
14 November 2001
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون
البند ٦٨ من جدول الأعمال

صون الأمن الدولي - علاقات حسن الجوار والاستقرار والتنمية في
جنوب شرق أوروبا
تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد سيلفستر إيكوندايو راو (سيراليون)

أولا - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون "صون الأمن الدولي - علاقات حسن الجوار والاستقرار والتنمية في جنوب شرق أوروبا" في جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة وفقا لقرار الجمعية ٢٧/٥٥ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠.

٢ - وبناء على توصية من المكتب، قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثالثة المعقودة يوم ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، إدراج هذا البند في جدول أعمالها وإحالته إلى اللجنة الأولى.

٣ - وقررت اللجنة الأولى، في جلستها الثانية المعقودة يوم ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ إجراء مناقشة عامة بشأن جميع بنود نزع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، وهي البنود ٦٤ إلى ٨٤، حيث جرت المناقشة العامة خلال الجلسات من الثالثة إلى الحادية عشرة المنعقدة من ٨ إلى ١٢ ومن ١٥ إلى ١٧ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/56/PV.3-11). وقد دارت مناقشات مواضيعية بشأن تلك البنود وعرضت مشاريع قرارات تم النظر فيها، في الجلسات من الثانية عشرة إلى السابعة عشرة المعقودة من ٢٢ إلى ٢٤ و ٢٦ و ٢٩ و ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/56/PV.12-17). واتخذت إجراءات بشأن جميع مشاريع

القرارات في الجلسات من الثانية عشرة إلى الرابعة والعشرين المعقودة أيام ٣٠ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر و ٢ و ٥ و ٦ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/56/PV.18-24).

٤ - وكان معروضا على اللجنة، كي تنظر في تلك البنود، الوثائق التالية:

(أ) رسالة مؤرخة ١٥ آذار/مارس ٢٠٠١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة لدى الأمم المتحدة (A/56/60-S/2001/234)؛

(ب) رسالة مؤرخة ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠١ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لكرواتيا ويوغوسلافيا لدى الأمم المتحدة (A/56/116-S/2001/617).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/56/L.41/Rev.1

٥ - في الجلسة ١٥ المعقودة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر عرض ممثل جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة مشروع قرار معنون "صون الأمن الدولي - علاقات حسن الجوار والاستقرار والتنمية في جنوب شرق أوروبا" (A/C.1/56/L.41/Rev.1) باسم إسبانيا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أوكرانيا، أندورا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنن، البوسنة والهرسك، بولندا، تركيا، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، مالطة، موناكو، النمسا، النرويج، هنغاريا، هولندا، يوغوسلافيا، اليابان، اليونان.

٦ - واعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/56/L.41/Rev.1 بدون تصويت^(١) في جلستها التاسعة عشرة المعقودة يوم ٣١ تشرين الأول/أكتوبر (انظر الفقرة ٧).

ثالثا - توصية اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

صون الأمن الدولي - علاقات حسن الجوار والاستقرار والتنمية في جنوب شرق أوروبا

إن الجمعية العامة،

(١) أشار وفد كوبا في وقت لاحق أنه لم يشارك في توافق الآراء.

وإذ تشير إلى مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا الموقعة في هلسنكي في ١ آب/أغسطس ١٩٧٥،

وإذ تشير أيضا إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٢)،

وإذ تشير إلى قراراتها ٨٤/٤٨ بـ المؤرخ ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و٨٠/٥٠ بـ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، و٥٥/٥١ بـ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و٤٨/٥٢ بـ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و٧١/٥٣ بـ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و٦٢/٥٤ بـ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و٢٧/٥٥ بـ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠،

واقترانها منها بضرورة تعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ذات الصلة الأخرى في مجال درء الصراعات وحلها بوجه عام للحيلولة دون نشوبها،

وإذ تشدد على الأهمية الحاسمة للتنفيذ التام لقرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩) المؤرخ ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩ بشأن كوسوفو، جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، وإذ تؤكد، في جملة أمور، دور ومسؤولية إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في كوسوفو، تدعمها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والاتحاد الأوروبي، وقوة كوسوفو في هذا الصدد، وعلى تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٤٥ (٢٠٠١) المؤرخ ٢١ آذار/مارس ٢٠٠١ و١٣٧١ (٢٠٠١) المؤرخ ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١،

وإذ تشيد بما أحرزه شعب جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وسلطانها من تقدم كبير نحو إقامة الديمقراطية، وبالخطوات الهامة التي اتخذت للتعاون مع المحكمة الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١،

وإذ تشير إلى ميثاق الاستقرار في جنوب شرق أوروبا، وإذ تؤكد على أهمية تنفيذ أهدافه، مع التركيز على التعاون الإقليمي،

وإذ تلاحظ أهمية أنشطة المنظمات الدولية، مثل الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس أوروبا، وما تقدمه مبادرة وسط أوروبا، والتعاون الاقتصادي في منطقة البحر الأسود من إسهام من أجل تنفيذ ميثاق الاستقرار،

(٢) انظر القرار ٢/٥٥.

وإذ ترحب بتطبيع العلاقات فيما بين جميع دول منطقة البلقان، وإذ تلاحظ، في هذا الصدد، اتفاق ترسيم الحدود بين جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية^(٣) الموقع في سكوبيي في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠١، فضلا عن إعادة العلاقات الدبلوماسية بين ألبانيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية،

وإذ ترحب أيضا بالاتفاق المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠١، والمتعلق بقضايا الخلافة فيما بين الدول التي خلفت جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة،

وإذ ترحب كذلك بالتوقيع على اتفاقات تحقيق الاستقرار والانتساب و/أو الاتفاقات الأوروبية بين بلدان المنطقة والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء،

وإذ تعيد تأكيد أهمية عملية التعاون في جنوب شرق أوروبا وما تسهم به في إقامة علاقات الأمن والاستقرار وحسن الحوار في جنوب شرق أوروبا، وإذ تشير بوجه خاص إلى الإعلان الختامي وخطة العمل للتعاون الاقتصادي الإقليمي، اللذين اعتمدا في مؤتمر قمة رؤساء الدول والحكومات الأطراف في عملية التعاون في جنوب شرق أوروبا، المنعقد في سكوبيي يومي ٢٢ و ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠١،

وإذ تشدد على ما لتعزيز الجهود الإقليمية المبذولة في جنوب شرق أوروبا من أهمية حيوية بالنسبة لتدابير تحديد الأسلحة وإزالة الألغام ونزع السلاح وبناء الثقة، وإذ يساورها القلق لاستمرار الاتجار بالأسلحة الصغيرة وتداولها بشكل غير مشروع، بجميع جوانبه على الرغم من الجهود المبذولة،

وإذ تدرك أهمية الأنشطة الوطنية والدولية التي تضطلع بها جميع المنظمات ذات الصلة بهدف إحلال السلام والأمن والاستقرار والديمقراطية وإقامة التعاون وتحقيق التنمية الاقتصادية واحترام حقوق الإنسان ومراعاة علاقات حسن الحوار في منطقة جنوب شرق أوروبا،

وإذ تحيط علما بإعلان التضامن الصادر عن رؤساء الدول المشاركين في اجتماع قمة البلدان المرشحة للانضمام إلى منظمة حلف شمال الأطلسي، المعقود في صوفيا يوم ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١^(٤)،

وإذ تعيد تأكيد تصميمها على وجوب التعايش بين الأمم، في جو من السلام وحسن الحوار،

(٣) A/56/60-S/2001/234، المرفق.

(٤) A/56/466، المرفق.

- ١ - **تؤكد من جديد ضرورة الاحترام التام لميثاق الأمم المتحدة؛**
- ٢ - **تهيب** بجميع الدول، والمنظمات الدولية ذات الصلة وأجهزة الأمم المتحدة المختصة احترام مبادئ السلامة الإقليمية لجميع الدول وسيادتها، وحرمة الحدود الدولية، ومواصلة اتخاذ التدابير اللازمة وفقا للميثاق والتزامات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومن خلال مواصلة وضع الترتيبات الإقليمية اللازمة، حسب الاقتضاء، لإزالة الأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين، وللمساعدة في منع نشوب صراعات في جنوب شرق أوروبا يمكن أن تفضي إلى تفكك الدول عن طريق العنف؛
- ٣ - **تؤكد من جديد أيضا** ضرورة الملحة للنهوض بمنطقة جنوب شرق أوروبا بوصفها منطقة للسلام والأمن والاستقرار والديمقراطية والتعاون والتنمية الاقتصادية وتشجيع حسن الجوار واحترام حقوق الإنسان، ومن ثم الإسهام في صون السلام والأمن الدوليين وتدعيم فرص تحقيق التنمية المستدامة والرخاء لجميع الشعوب في المنطقة بوصفها جزءا لا يتجزأ من أوروبا، وتسلم بدور الأمم المتحدة، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والاتحاد الأوروبي في تعزيز نزع السلاح على الصعيد الإقليمي؛
- ٤ - **تهيب** بجميع المشاركين في ميثاق الاستقرار في جنوب شرق أوروبا، وجميع المنظمات الدولية المعنية، مواصلة الدعم للجهود التي تبذلها دول جنوب شرق أوروبا من أجل تحقيق الاستقرار والتعاون الإقليمي، ولتتمكينها من مواصلة تحقيق التنمية المستدامة والاندماج في الهياكل الأوروبية؛
- ٥ - **تهيب** بجميع الدول والمنظمات الدولية ذات الصلة أن تسهم في التنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩) بشأن كوسوفو، جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، وقراري مجلس الأمن ١٣٤٥ (٢٠٠١) و ١٣٧١ (٢٠٠١)؛
- ٦ - **ترفض** استخدام العنف من أجل تحقيق مآرب سياسية، وتشدد على أن الحلول السياسية السلمية وحدها التي تستطيع أن تضمن تحقيق الاستقرار والديمقراطية مستقبلا في جنوب شرق أوروبا؛
- ٧ - **ترحب** بالتوقيع على الاتفاق الإطاري الموقع في اوهريد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة في ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠١، **وتعرب عن دعمها** لتنفيذه التام وفي الوقت الملثم من جانب الأطراف فيه؛
- ٨ - **تشدد** على أهمية حسن الجوار وتنمية العلاقات الودية فيما بين الدول، و**تهيب** بجميع الدول أن تحل المنازعات فيما بينها بالوسائل السلمية، وفقا للميثاق؛

- ٩ - تحث على تعزيز العلاقات فيما بين دول جنوب شرق أوروبا على أساس احترام القانون الدولي والاتفاقات الدولية، وفقاً لمبدأ حسن الحوار والاحترام المتبادل؛
- ١٠ - تدرك الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي وترحب بوجه خاص بالمساعدة التي يقدمها بالفعل الاتحاد الأوروبي وجهات مساهمة أخرى وميثاق الاستقرار لجنوب شرق أوروبا، من أجل تعزيز العملية الديمقراطية والتنمية الاقتصادية على المدى الطويل في المنطقة؛
- ١١ - تؤكد على أن التقارب بين دول جنوب شرق أوروبا والاتحاد الأوروبي سيولد آثاراً إيجابية في الحالة الأمنية والسياسية والاقتصادية في المنطقة، وفي إقامة علاقات حسن الحوار فيما بين الدول؛
- ١٢ - تؤكد أيضاً على أهمية الجهود الإقليمية الرامية إلى منع نشوب الصراعات التي تهدد صون السلام والأمن الدوليين، وتلاحظ مع الارتياح، في هذا الصدد، الدور الذي تضطلع به قوة السلام المتعددة الجنسيات في جنوب شرق أوروبا؛
- ١٣ - تشدد على أهمية مواصلة بذل جهود إقليمية وإقامة حوار مكثف في جنوب شرق أوروبا بهدف اتخاذ تدابير لتحديد الأسلحة ونزع السلاح وبناء الثقة وتعزيز التعاون واتخاذ تدابير ملائمة على الصعيد الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية لمنع الأعمال الإرهابية وقمعها؛
- ١٤ - ترحب باعتماد الوثيقة الختامية للمفاوضات التي جرت بموجب المادة الخامسة من المرفق ١ - بء من الاتفاق الإطاري العام لتحقيق السلام في البوسنة والهرسك^(٥) وذلك في ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠١؛
- ١٥ - تسلم بخطورة الألغام المضادة للأفراد في أنحاء من جنوب شرق أوروبا، وترحب، في هذا الصدد، بما يبذله المجتمع الدولي من جهود لدعم الأعمال المتعلقة بالألغام، وتشجع الدول على الانضمام إلى هذه الجهود وعلى دعمها؛
- ١٦ - تحث جميع الدول على اتخاذ تدابير فعالة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، وعلى مساعدة البرامج والمشاريع الرامية إلى تجميع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وإلى تدمير الفائض من مخزونات هذه الأسلحة بشكل مأمون، وتؤكد أهمية توثيق التعاون بين الدول، في جملة مجالات منها منع

(٥) A/50/790-S/1995/999.

الجريمة ومكافحة الإرهاب، والاتجار غير المشروع بالبشر، والجريمة المنظمة، والاتجار بالمخدرات وغسل الأموال؛

١٧ - **تهيب** بجميع الدول والمنظمات الدولية ذات الصلة أن توافي الأمين العام بآرائها بشأن موضوع هذا القرار؛

١٨ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والخمسين بندا معنوناً "صون الأمن الدولي - علاقات حسن الجوار والاستقرار والتنمية في جنوب شرق أوروبا".